

الفروع وتصحيح الفروع

[illegible]

(مسألة 13) قوله والأفضل أن تخرج إذا خرج إلى المصلى وفي الكراهة بعدها وجهان والقول بها أظهر لمخالفة الأمر انتهى وأطلقهما ابن تميم أحدهما يكره وهو الصحيح قال المصنف وهو أظهر قال الشيخ في الكافي والمجد في شرحه كان تاركا للاختيار وقدمه في المغني والشرح وشرح ابن رزين والرعايتين والحاويين وغيرهم والوجه الثاني لا يكره اختاره القاضى